

## وزارة التضامن الاجتماعى

مديرية التضامن الاجتماعى بالبحيرة

### ملخص تعديل عقد التأسيس والنظام الداخلى

للجمعية التعاونية الإنتاجية للتشييد

والتصميمات الهندسية بدمنهور - محافظة البحيرة

قررت الجمعية العمومية غير العادية للجمعية التعاونية الإنتاجية للتشييد والتصميمات الهندسية بدمنهور - محافظة البحيرة ، والمنعقدة انعقاداً قانونياً بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٢ ، الموافقة على الآتى :

تعديل بعض مواد النظام الداخلى للجمعية ليكون على النحو التالى :

المادة	الفقرة	النص بعد التعديل
٤	٢	تنفيذ الأعمال الخاصة بتخطيط المدن وتحليل الوحدات السكنية بكافة أنواعها وتنفيذ جميع أعمال المقاولات العمومية وفقاً لتصنيف الاتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء ، وسابقة أعمال العضو تعتبر سابقة يؤخذ بها فى حالة إسناد أى أعمال للجمعية .
١٥	٢	العضو مسئول مسئولية قانونية عن العملية المسندة إليه حتى تمام التنفيذ أمام الجمعية فى إطار العقد المبرم ما بين الجمعية وبين العضو المنفذ .
		يجوز منح كل أو بعض أعضاء مجلس الإدارة مكافأة ، وعلى ألا يزيد مجموع المكافأة على (١٠٪) من صافى الربح بعد أقصى قدره مبلغ ألفاً جنيه للعضو الواحد .
٣٤	٣	ويمنح أعضاء مجلس الإدارة مكافأة حضور جلسات مجلس الإدارة أو اللجان بحيث لا يزيد بدل حضور جلسات مجلس الإدارة على ستين جنيهاً فى الجلسة الواحدة ، ويكون بدل حضور اللجان بنسبة (٥٠٪) من البديل المقرر لاجتماعات المجلس ، ولا يجوز أن يتقاضى عضو مجلس الإدارة بدل حضور جلسات المجلس ولجانه لأكثر من ثلاثين جلسة فى السنة الواحدة ويشمل مصاريف الانتقال الداخلية .
٥٠	٦	(٥٪) كحد أقصى حصة العاملين فى الجمعية يراعى فى توزيعها مدى مساهمتهم فى زيادة الإنتاج وتحسين الأداء وبما لا يتجاوز أربعة أشهر أو ألف وخمسمائة جنيه فى السنة أيهما أقل .

وقد تم تسجيل التعديل بالوزارة تحت رقم (٧٢٠) بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٤

وكيل الوزارة

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالبحيرة

أ/ حاتم محمد أبو النجا